الأمم المتحدة S/2013/587

مجلس الأمن

Distr.: General
3 October 2013
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأذربيجان لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أحيل إليكم ورقة مفاهيمية من أجل المناقشة المفتوحة التي سيجريها مجلس الأمن بشأن المرأة وسيادة القانون والعدالة الانتقالية في حالات النزاع، المقرر عقدها يوم ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ (انظر المرفق).

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) أغشين **مهدييف**
السفير
الممثل الدائم

071013 071013 13-49890 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

مرفق الرسالة المؤرخة ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأذربيجان لدى الأمم المتحدة

المرأة وسيادة القانون والعدالة الانتقالية في حالات النزاع

مذكرة مفاهيمية

مقدمة

خلال رئاسة أذربيجان لمجلس الأمن في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، ستعقد مناقشة مفتوحة بشأن المرأة وسيادة القانون والعدالة الانتقالية في حالات النزاع. وستركز المناقشة على تنفيذ قرارات مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٨ (٢٠٠٩) و ١٨٨٩ (٢٠٠٩) و ٢١٠٦ (٢٠١٣)، وستتيح للمجلس فرصة لإرسال رسالة قوية مفادها أن سيادة القانون في حالات النزاع وما بعد النزاع يجب أن تعزز العدالة والمساءلة بصورة شاملة بسُبل تنهض بتحقيق المساواة في الحقوق لصالح المرأة وبالحق في المشاركة في صنع القرارات على قدم المساواة مع الرجل.

غاية وأهداف المناقشة المفتوحة

تتمثل الأهداف الرئيسية للمناقشة في ما يلي:

(أ) استعراض التقدم المحرز في تنفيذ الالتزامات المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن ومعالجة الثغرات ومواجهة التحديات المطروحة في ما يتعلق بذلك؛

(ب) تسليط الضوء على الممارسات الجيدة في ما يتعلق بتدابير العدالة الانتقالية التي تراعي المنظور الجنساني وإصلاح نظم العدالة من أجل زيادة سبل لجوء المرأة إليها وزيادة تمتع المرأة بالمساواة في الحقوق وبالمشاركة في حالات النزاع؛

(ج) إتاحة فرصة لممثلي منظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني للتوسع في مناقشة التدابير المحددة التي يلزم اتخاذها من أجل تعزيز أعمال العدالة الانتقالية وسيادة القانون التي تدعم المساءلة الشاملة عن الجرائم التي تتعرض لها المرأة، والمشاركة الكاملة للمرأة في هذه العمليات.

معلومات أساسية

منذ المناقشة المواضيعية الأولى المتعلقة بسيادة القانون التي أجراها مجلس الأمن، في عام ٢٠٠٣، يولي المجلس اهتماما متزايدا لهذه المسألة، اعترافا منه بأن مكافحة الإفلات

من العقاب، ومعالجة انتهاكات الماضي، وإعادة بناء قطاع العدالة وترسيخ مبادئ سيادة القانون تشكل أساس الجهود الرامية إلى بناء السلام والاستقرار في مرحلة ما بعد النزاع. وقد استضاف المجلس حتى الآن سبع مناقشات بشأن سيادة القانون والعدالة الانتقالية وطلب من الأمين العام تقديم ثلاثة تقارير عن ذلك. وأصبح على نحو متزايد دعم سيادة القانون وإصلاح قطاع العدل والعدالة الانتقالية جزءا من ولايات بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة.

غير أنه في إطار هذه الالتزام المتزايد من جانب مجلس الأمن، جرى إيلاء اهتمام قليل فقط للآثار الجنسانية الناجمة عن تدهور سيادة القانون خلال النزاعات وبعد انتهائها. ورغم تحقيق مكاسب جوهرية في تعزيز الإرادة السياسية والإطار القانوني الدولي من أجل ضمان العدالة في ما يتعلق بجرائم العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، لا يُذكر سوى نزر قليل من المجموعة الكاملة من الانتهاكات والجرائم الخطيرة التي تتعرض لها المرأة، بما في ذلك الآثار الجنسانية المتصلة بحالات الاختفاء القسري، والاحتلال الأجنبي، والتشريد القسري الجماعي، والقيود المفروضة على وصول المعونة الإنسانية، والاتجار المتصل بالنزاعات، وتدمير الهياكل الأساسية المدنية. ومن المهم بنفس القدر مكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز رد القضاء على هذه الجرائم على الصعيدين الدولي والوطني.

وقد أصبح عنصر من عناصر الخطة المتعلقة بسيادة القانون، وهو العدالة الانتقالية، عنصرا راسخا في مناقشات المجلس والنتائج التي يتوصل إليها. ويكلف مجلس الأمن بشكل متزايد بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة بدعم اتخاذ تدابير العدالة الانتقالية، بما يشمل إجراء المشاورات الوطنية، والمحاكمات، وهيئات السعي إلى معرفة الحقيقة وتقصي الحقائق، وبرامج التعويض، ومبادرات المصالحة، ويُعترف بهذه البعثات حاليا كأدوات رئيسية لإنهاء دورات العنف وتأكيد اتفاق وطني جديد من أجل تحقيق السلام. وإسهام تدابير العدالة الانتقالية في إعادة بناء سيادة القانون وتحقيق الإنصاف والعدالة والمصالحة يجعلها أيضا أدوات مهمة لتعزيز حقوق المرأة في المجتمعات الخارجة من النزاع.

وبالنظر إلى أهمية هذه المؤسسات، يلزم مزيد من التوجيه من أجل ضمان العمل بمعايير متسقة لتحقيق المساواة للمرأة في الوصول إلى هذه المؤسسات والاستفادة منها. فمثلا، يجب على لجان تقصي الحقائق وغيرها من عمليات تحقيق العدالة أن تتصدى لانتهاكات حقوق النساء والفتيات المتصلة بالنزاعات، وأن تُصمم على أساس التشاور مع النساء، وأن تكفل تمثيل المرأة على جميع المستويات، وأن تضم خبراء في مجال المساواة بين الجنسين، وأن تضمن المشاركة الكاملة للمرأة بصفة شاهد ومستفيد. وينبغي منح برامج التعويض،

وهي ذات أولوية رئيسية في ما يتعلق بتحقيق العدالة لصالح المرأة، مزيدا من الاعتراف والدعم بوصفها أداة لتحقيق العدالة والإنعاش لصالح الضحايا ومكاسب السلام الطويل الأجل داخل المجتمعات المحلية.

ويلزم أيضا إيلاء مزيد من الاهتمام لإعادة بناء مؤسسات العدل والأمن، مع إدخال إصلاحات مراعية للاعتبارات الجنسانية ووضع مشاركة المرأة في صلب هذه الإصلاحات. وفي العديد من حالات ما بعد النزاع، ما زالت المرأة تواجه مستويات عالية من العنف وانعدام الأمن نتيجة لضعف أو غياب نظم العدالة، وللقوانين التمييزية وترسُّخ عدم المساواة. ويكتسي إصلاح قطاع العدل أهمية حيوية لتمكين المرأة من الاستفادة من المجموعة الكاملة من الحقوق، بما في ذلك إمكانية الحصول على الأراضي، ووثائق الهوية، والجنسية، وحقوق العمل، والحقوق الاقتصادية. ومن الملح إعادة بناء قطاعي العدل والأمن، ليس فحسب من أجل حماية المرأة ومكافحة الإفلات من العقاب، ولكن أيضا من أجل المشاركة الكاملة للمرأة في جميع جوانب التعمير بعد انتهاء النزاع وبناء السلام اللذين يشكلان الركيزتين الأساسيتين للخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن.

عناصر للمناقشة

تتيح المناقشة المفتوحة فرصة للنظر في نهج جنسانية لاستعادة سيادة القانون بسبل تعالج المجموعة الكاملة من انتهاكات حقوق المرأة التي تقع خلال الحرب عن طريق اتخاذ تدابير للعدالة الانتقالية تراعي الاعتبارات الجنسانية، ومنع استمرار الانتهاكات في فترة ما بعد انتهاء النزاع، ودعم إصلاحات قطاع العدل والأمن التي تضع في صلبها كفالة المساواة في الحقوق للمرأة واستفادتها ومشاركتها، وتضطلع بدور كبير في تحقيق الاستقرار والسلام في الأجل الطويل.

المتكلمون المقترحون

(أ) الأمين العام (ملاحظات افتتاحية)؛

(ب) وكيلة الأمين العام/المديرة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛

(ج) وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام؛

(د) ممثل للمجتمع المدني.

الوثيقة الختامية

يُعتزم اختتام الاجتماع باعتماد بيان رئاسي أو قرار. وسيجري إعداد وتعميم مشروع في الوقت المناسب، للاتفاق عليه قبل إجراء المناقشة.